

و ٢٣٠٨ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٢٤٥١ (د - ٢٣) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٦٧٠ (د - ٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٣٥ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٦٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٩١ (د - ٢٨) المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٣٩ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٥٧ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٠٥/٣١ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٠٦/٣٢ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٤/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٣٤/٥٣ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١٢١/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٣٧/٣٦ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، و ٩٣/٣٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨١/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٩٧/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٣/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٦٧/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٤٢/٤٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٥٩/٤٣ ألف المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ .

وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزته اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم في دورتها المعقودة في عام ١٩٨٩ ، وبخاصة الاتفاق الذي تم التوصل إليه على عدد من النتائج والتوصيات ،

وافتنياعاً منها بأن عمليات صيانة السلم التي تتضطلع بها الأمم المتحدة عنصر لا غنى عنه لتعزيز فعالية الأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدوليين ،

وإذا نأخذ في اعتبارها أن زيادة الأنشطة في مجال عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم تتطلب زيادة الموارد البشرية والمادية للمنظمة ،

وإدراكاً منها للحالة المالية العسيرة للغاية لقوات صيانة السلم التابعة للأمم المتحدة ولنقل العبء المفروض على البلدان المساعدة بقوات ، ولاسيما البلدان النامية منها ،

وإذ تؤكد أن المناخ السياسي الحالي موات لإحراز مزيد من التقدم في أعمال اللجنة الخاصة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن إجراء تبادل بناءً لوجهات النظر بشأن مختلف الجوانب العملية لعمليات صيانة السلم يمكن أن يسهم بشكل إيجابي في القيام بهذه العمليات على نحو سلس وفعال ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة^(٤٣) ، وقد درست تقرير اللجنة الخاصة^(٤٤) ،

(٤٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعين ، الملحق

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ (٤٥) و ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (٤٦) .

وإذ تحيط علماً أيضاً بالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن حالة التعليم والثقافة في الأرض الفلسطينية المحتلة ،

١ - تؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، على الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ :

٢ - تدين السياسات والمارسات الاسرائيلية ضد الطلاب وأعضاء هيئات التدريس الفلسطينيين في المدارس والجامعات وغيرها من المؤسسات التعليمية في الأرض الفلسطينية المحتلة ، ولاسيما إطلاق النار على الطلاب العزل ، مما يؤدي إلى وقوع خسائر كبيرة في الأرواح البشرية :

٣ - تدين أيضاً حملة القمع والإغلاق التي تشنها إسرائيل بانتظام ولفترات طويلة ضد أعداد كبيرة من الجامعات والمدارس والمؤسسات التعليمية والمهنية الأخرى في الأرض الفلسطينية المحتلة ، والحد من الأنشطة الأكademie للجامعات الفلسطينية وإعاقتها عن طريق إخضاع اختيار المناهج والكتب المدرسية والبرامج التعليمية وقبول الطلاب وتعيينأعضاء هيئات التدريس لسيطرة وإشراف سلطات الاحتلال العسكري في انتهاء واضح لاتفاقية جنيف :

٤ - تطالب بأن تمتثل إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لأحكام تلك الاتفاقية ، وأن تلغى جميع الإجراءات والتدابير المتخذة ضد جميع المؤسسات التعليمية ، وتケفل حرية هذه المؤسسات ، وتقنع فوراً عن عرقلة سير العمل الفعال في الجامعات والمدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز بداية دورتها الخامسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٤٩ - دراسة شاملة لتكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٧٤ (د - ٤) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ ، ٢٠٠٦ (د - ١٩) المؤرخ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٦٥ ، و ٢٠٥٣ ألف (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٢٢٤٩ (د - ٥) المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٧ ،

١١- تطلب إلى الأمين العام إعداد نموذج اتفاق بين الأمم المتحدة والبلدان الضيفة لتحديد مركز القوات ، مع توخي المرونة الازمة لكي يشمل مختلف العمليات المحتملة ، وإتاحة نموذج الاتفاق ذلك للدول الأعضاء :

١٢- ترحب بمبادرة الأمين العام لإعداد إجراءات تشغيلية موحدة وتعرب عن الأمل في إنجاز هذه الأعمال في أقرب وقت ممكن وإتاحتها للدول الأعضاء :

١٣- تطلب إلى الأمين العام نشر طبعة مستكملة من «الحوادث الزرقاء» وأن يضمها موجزاً لممارسة عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم ، وذلك قبل انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة بوقت كاف ، واستكمالها بعد ذلك حسب الاقتضاء :

١٤- ترى أن من المفيد إجراء مزيد من المناقشات في المحافل المناسبة بما فيها اللجنة الخاصة ، بشأن الماليين الجديدة الممكّنة لصيانة السلم وبشأن مواصلة تطوير عمليات صيانة السلم :

١٥- تحت اللجنة الخاصة ، على أن تواصل ، وفقاً لولايته ، بذل جهودها لإجراء استعراض شامل ل الكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات بهدف تعزيز دور الأمم المتحدة في هذا الميدان ، واضعمة في اعتبارها الحالة المالية الصعبة لعمليات صيانة السلم والحاجة إلى تحقيق أقصى قدر من فعالية التكاليف :

١٦- تقرر أن تقبل اللجنة الخاصة اشتراك مراقبين عن الدول الأعضاء ، بما في ذلك اشتراكهم في اجتماعات أفرقتها العاملة :

١٧- تدعى الدول الأعضاء إلى موافاة الأمين العام ، في موعد لا يتعدي ١ آذار/مارس ١٩٩٠ ، بأي ملاحظات أو مقتراحات أخرى بشأن عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات ، مع الاهتمام بوجه خاص بالمقترنات العملية الرامية إلى زيادة فعاليتها :

١٨- تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، في حدود الموارد المتاحة ، بتجميع الملاحظات والمقترحات المذكورة أعلاه ، وأن يقدمها إلى اللجنة الخاصة خلال دورتها التي ستعقد في عام ١٩٩٠ :

١٩- تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين :

٢٠- تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون « دراسة شاملة ل الكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات » .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٥٠- المسائل المتعلقة بالإعلام^(٤٥)

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن المسائل المتعلقة بالإعلام ،

^(٤٥) انظر أيضاً الفرع العاشر - ألف ، المقرر ٣١٣/٤٤.

١- تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم :

٢- تطلب إلى الأمين العام تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات ذات الصلة بشأن احتياجات عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم من الأفراد والموارد المادية والتقنية والخدمات ، ودعوة الدول الأعضاء ، في الوقت ذاته ، إلى أن تحدد ، من خلال استبيان ، الأفراد والموارد المادية والتقنية والخدمات التي تكون من حيث المبدأ على استعداد للمساعدة بها في عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم :

٣- تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقوم ، على أساس ردود الدول على هذا الاستبيان ، بإنشاء سجل ذي طابع إرشادي للمساهمات التي يمكن أن تقدمها الدول الأعضاء في شكل أفراد وموارد مادية وتقنية وخدمات ، ودعوة الدول الأعضاء إلى استكمال ردودها حسب الاقتضاء :

٤- تطلب كذلك إلى الأمين العام الاضطلاع بدراسة لتحديد المهام والخدمات التي يمكن أن يؤديها الأفراد المدنيون في عمليات صيانة السلم ، وإبلاغ اللجنة الخاصة بنتائج الدراسة في أقرب وقت ممكن ، مع مراعاة الدراسة التي طلبتها الجمعية العامة في قرارها ٤٣/٢٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ :

٥- تشجع الدول الأعضاء على تبادل الخبرات المكتسبة من الاشتراك في عمليات صيانة السلم ، كما تشجع الدول الأعضاء والمنظمات المهمة على عقد حلقات دراسية إقليمية ودولية بشأن عمليات صيانة السلم وذلك بالتشاور مع الأمانة العامة ، حسب الاقتضاء :

٦- تشجع أيضاً الدول الأعضاء على وضع برامج تدريب وطنية للأفراد العسكريين والمدنيين من أجل عمليات صيانة السلم ، وتطلب إلى الأمين العام ، في هذا الصدد ، إعداد كتيبات تدريب قد ترغب الدول الأعضاء في استعمالها كمبادئ توجيهية لبرامجها التدريبية الوطنية أو الإقليمية :

٧- تؤكد ضرورة تأمين أساس مالي متين وسليم لعمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم :

٨- تحت جميع الدول الأعضاء على تسديد اشتراكاتها المقررة كاملة وفي الموعد المقرر ، وتشجع أيضاً الدول القادرة على تقديم تبرعات يقبلها الأمين العام على أن تفعل ذلك :

٩- تحت البلدان الضيفة لأي عملية من عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم وجميع الأطراف المعنية مباشرة على تقديم كل دعم ممكن لتسهيل وزع هذه العمليات وأداء مهامها :

١٠- ترى أنه ينبغي عقد اتفاقيات لتحديد مركز القوات بين الدول الضيفة لأي عملية من عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم والأمم المتحدة ، وتحقيقاً لهذه الغاية تحت البلدان الضيفة لأي عملية من عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم على عقد هذه الاتفاقيات مع الأمم المتحدة بأسرع ما يمكن بعد إنشاء العملية :